

97254 - تحريم بيع الكلية

السؤال

لدينا مريض بالكلى وقرر له زراعة كلى وقد طلب شخص مقابل كليته مبلغ 50 ألف ريال، فهل هذا جائز ؟

الإجابة المفصلة

"تجوز زراعة الكلية لمن اضطر إليها إذا تيسر بطريقة مباحة، ولا يجوز للإنسان أن يبيع كليته أو عضواً من أعضائه لأنه قد جاء الوعيد في حق من باع حراً فأكل ثمنه ، ويبيع العضو يدخل في ذلك لأن الإنسان لا يملك جسمه وأعضاءه . ولئلا يكون ذلك وسيلة إلى المتاجرة بالأعضاء – هذا الذي يظهر لي . ولئلا يؤدي ذلك إلى الاعتداء على الضعفة من الناس وسرقة كلامهم طمعاً في المال ".

"المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان " (3 / 62)